

العبدُ بين الحسنة والسيئة لا يخلو عن أربعة
أحوال:

الحال الأولى: أن يُهْمَم بالحسنة ولا يعمل بها،
فيكتبها اللهُ عنده حسنةً كاملةً. والهمُ المذكور هنا
همُ الخطرات، لا همُ الإصرار الذي هو العزمُ
الجازم؛ فإذا خطر في القلب فعل الحسنة كتبت له
حسنة كاملة وهذا من فضل الله علينا.

الحال الثانية: أن يُهْمَم بالحسنة ثم يعمل بها،
فتكتب عند الله عشر حسناتٍ إلى سبعيناتٍ ضعفٍ
إلى أضعافٍ كثيرةٍ.

ما موجب التضييف؟ بحسب كمال
الإخلاص وحسن الإسلام.

الحال الثالثة: أن يُهْمَم بالسيئة ويعمل بها، فتكتب
سيئةً واحدةً مثلها من غير مضاعفةٍ؛ وربما ضواعفت

أقسام:

القسم الأول: أن يكون السببُ خشيةُ الله،
فتكتب له حسنة.

والقسم الثاني أن يكون السببُ مخافة
المخلوقين أو مراءاتهم فيعاقبُ على هذا.

والقسم الثالث أن يكون السببُ عدم القدرة
علي السيئة مع الاستغلال بتحصيل أسبابها، فهذا
يعاقبُ كمن عمل.

* أمّا تركُ السيئة لغير سببٍ؛ فهو قسمان:

القسم الأول أن يكون الهمُ بالسيئة همٌ
خطراتٍ، فلم يسكن القلب إليها ولا انعقد عليها؛
بل نفر منها، فهذا معفوٌ عنه؛ بل تكتب له حسنةٌ
جزاءً عدم سكون القلب إليها ونفرته منها، وهو
المذكور في الحديث.

والقسم الثاني أن يكون الهمُ بالسيئة همٌ عزمٌ
وهم العزم هو الهمُ المشتمل على الإرادة الجازمة
المقترنة بالتمكّن من الفعل؛ فهذا على نوعين:

كيفًا لا كمًا، لشرف الفاعل أو الزمان أو المكان،
فتعظم السيئة من جهةٍ كييفها لا كمها، فلا يضاعف
عددها بل يعظم حجمها. فالسيئة على كل حال هي
سيئة واحدة؛ لكن يعرض ما يضاعف حجمها
فيزيد ثقلها في الميزان إذا عرض ما يوجب ذلك؛
كرشف الفاعل أو شرف المكان أو شرف الزمان،
ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدُ فِيهِ إِلَّا حَادِمٌ بِظُلْمٍ
ثُدِّيَّهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٥٥]، فعظم ذلك
لتعلقه بالبلد الحرام.

الحال الرابعة: أن يُهْمَم بالسيئة ثم لا يعمل بها،
وهذه الحال معتركٌ أنظارٌ ومختلفٌ مواردٌ بين أهل
العلم وتلخيص ما ترجح أن يقال: إن ترك العمل
بالسيئة يكون لأحد أمرين:

أولهما: أن يكون الترك لسببٍ دعا إليه.
وثانيهما أن يكون الترك لغير سببٍ؛ بل تفتر
عزيمته من غير سبب منه.

* فال الأول وهو تركُ السيئة لسببٍ داعٍ ثلاثةٌ

أحدهما: ما كانَ من أعمالِ القُلُوبِ؛ كالشَّكُّ في الوحدانية، أو التَّكْبِيرُ والْعُجُوبُ، فهُذَا يترَبَّعُ عَلَيْهِ أثْرُهُ وَيؤَاخِذُ الْعَبْدُ بِهِ، وَرَبِّمَا صَارَ مُنافِقًا أو كافِرًا.
والثاني: ما كانَ من أعمالِ الْجَوَارِحِ فَيُصْرُّ عَلَيْهِ الْقَلْبُ هَامًا بِهِ هُمْ عَزِيزٌ؛ لِكِنْ لَا يُظْهِرُ لَهُ أثْرٌ فِي الْخَارِجِ، فَجَمِيعُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى الْمُؤَاخِذَةِ بِهِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ كَأَبِي زَكْرِيَا النَّوْوِيِّ وَأَبِي الْعَبَاسِ ابْنِ تَيْمِيَةَ الْحَفِيدِ.

وَهُذِهِ الْأَقْسَامُ وَالْأَحْوَالُ الْعَارِضَةُ لِلَّهِمْ وَمَا يَرْتَبُ عَلَيْهِ مِنَ الْجَزَاءِ تَبَيَّنَ جَلَالَةُ عِنَايَةِ الْمَرْءِ بِقَلْبِهِ وَحَرَاسَتِهِ خَوَاطِرَهُ، وَأَنَّهُ يَجُبُ أَنْ لَا يَجْعَلْ قَلْبَهُ مُورَدًا لِلْوَارِدَاتِ الَّتِي تَخُوضُ فِيهِ، فَإِنَّهُ رَبِّمَا أَلْبَسَ قَلْبَهُ عَذَابًا شَدِيدًا لِمَا يَقْعُدُ فِي هَذَا الْقَلْبِ مِنْ إِرَادَةٍ جَازِمَةٍ تَقْتَرَنُ مَعَ التَّمْكِنِ مِنَ الْفَعْلِ وَهُوَ عَنْ شَدِيدٍ ضَرَرِهِ وَوَبِيلِ خَطْرِهِ غَافِلٌ، وَحَرَاسَةُ الْبَاطِنِ أَجْلٌ مِنْ حَرَاسَةِ الظَّاهِرِ لِأَنَّ الْبَاطِنَ يَحْرُسُ الظَّاهِرَ وَلَا يَحْرُسُ الظَّاهِرَ الْبَاطِنَ، فَإِنَّ الْمَرْءَ إِذَا صَلَحَ بَاطِنَهُ

صلح ظَاهِرُهُ، وَلَا يَلْزَمُ عِنْدِ صَلَاحِ ظَاهِرِهِ أَنْ يَصْلَحَ بَاطِنَهُ.

فَمِنْ أَهْمَمِ مَوَارِدِ اِنْتِفَاعِ الْعَبْدِ فِي قَلْبِهِ دَوْامُ حَرَاسَتِهِ خَوَاطِرَهُ.

وَمِنْ أَحْسَنِ مَنْ لَهُ كَلامٌ مُتَفَرِّقٌ فِي حِرَاسَةِ الْخَوَاطِرِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ الْقَيْمِ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ، وَلَوْ جَمَعَ هَذَا لِكَانَ نَافِعًا جَامِعَهُ أُولُو الْخَلْقِ، ثُمَّ مِنْ يَصْلِي إِلَيْهِ جَمِيعَهُ الَّذِي جَمَعَهُ، فَإِنْ مُبْتَدِأُ الْأَمْوَارِ وَقَائِعُ الْقُلُوبِ فَإِنَّهَا تَبْدَأُ فِي الْقَلْبِ فَتَأْخُذُ مِنْهُ شَعْبَةً، ثُمَّ تَتَمَكَّنُ مِنْهُ حَتَّى تَكُونَ فِيهِ وَادِيًّا، ثُمَّ تَعْلُو حَتَّى تَبْسُطِ سِبْطَانِهَا عَلَيْهِ وَتَرْفَعُ تاجَهَا فَوْقَهُ، فَيَتَوَلَّ خَسَارُ الْعَبْدِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخَذْلَانِ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.



أحوال العبد بين الحسنة والسيئة

مختارة من: شرح الأربعين للنبووي

لفضيلة الشَّيخِ

صالح بن عبد الله العصيمي

حفظه الله تعالى

النسخة الإلكترونية الأولى



الشيخ لم يراجع التفريغ

